Distr.: Limited 7 July 2025 Arabic

Original: English



الدورة الثلاثون

دورة المجلس، الجزء الثاني، كينغستون، 7-18 تموز /يوليه 2025 البند 17 من جدول الأعمال تقرير لجنة المالية

مشروع مقرر لمجلس السططة الدولية لقاع البحار بشأن المسائل المالية والمتصلة بالميزانية

إن مجلس السلطة الدولية لقاع البحار،

إذ يضع في اعتباره توصيات لجنة المالية التابعة للسلطة الدولية لقاع البحار (1)،

يوصي بأن تعتمد جمعية السلطة مشروع المقرر التالي:

إن جمعية السلطة الدولية لقاع البحار،

- 1 توافق على زيادة النفقات العامة السنوية لإدارة عقود الاستكشاف والإشراف عليها إلى 100 000 دولار لكل عقد، اعتبارًا من 1 كانون الثاني/يناير 2027؛
- 2 تعين مؤسسة CalvertGordon Associates كجهة خارجية لمراجعة حسابات السلطة للفترة المالية 2025-2026؛
- 3 تقرر، فيما يتعلق بسان مارينو، التي أصبحت عضوا في السلطة في عام 2024، أن يكون معدل الأنصبة المقررة ومبالغ الاشتراكات في الصندوق الإداري العام وصندوق رأس المال المتداول على النحو الوارد في الفقرة 27 من تقرير لجنة المالية؛
- 4 توصي الأمانة بأن تضع مفهوم صندوق التراث المشترك كوسيلة لتوزيع الإيرادات المتأتية
 من الأنشطة المضطلع بها في المنطقة لتقاسمها وفقا للمادتين 140 و 148 والفقرة 2 (ز) من المادة 160،





⁽¹⁾ انظر ISBA/30/A/8-ISBA/30/C/12

على النحو المنصــوص عليه في المادة 173 من الاتفاقية؛ وينبغي أن يكون هذا المفهوم مشــفوعا بتقرير شامل يصف ويشرح المفهوم ويوضّح، في جملة أمور ما يلي:

- (أ) القواعد القانونية التي تسري على الصندوق وتحديداً مواد الاتفاقية واتفاق 1994 وقواعد السلطة وأنظمتها وإجراءاتها التي قد تنظم استخدام أو تخصيص موارد الصندوق أو تحدّها أو تقيّدها؛
- (ب) تقدير الموارد التي يجب أن تكون متاحة لدى السلطة لكي تدير الصندوق بما يتفق مع النهج التطوّري؛
 - (ج) هيكل الحوكمة الذي يسري على تشغيل الصندوق؛
- (د) ما إذا كان يمكن للصندوق أن يدير المدفوعات أو المساهمات عملاً بالمادة 82 من الاتفاقية، مع مراعاة مصالح واحتياجات الدول النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية، وكيف يمكن للصندوق إدارة تلك المدفوعات أو المساهمات؟
- 5 تناشط أعضاء السلطة، بما في ذلك الأعضاء الذين عليهم متأخرات من اشتراكاتهم المقررة عن الفترة 1998-2024، أن يستِدوا في أقرب وقت ممكن الاشتراكات غير المسددة في ميزانية السلطة، لتمكين السلطة من الوفاء بولايتها بفعالية، وتطلب إلى الأمينة العامة أن تواصل جهودها الرامية إلى تحصيل تلك المتأخرات، بما في ذلك الجهود الثنائية؛
- 6 تعرب عن تقديرها للمانحين الذين قدموا مساهمات في صندوقي التبرعات الاستئمانيين التابعين للسلطة، وتشجع الأعضاء والمراقبين والمتعاقدين وأصحاب المصلحة الآخرين على المساهمة مالياً في هذين الصندوقين؛
- 7 تكرر طلبها ألا يُنفذ، في المستقبل، أي قرار بإعادة التصنيف دون موافقة مسبقة من الجمعية بناء على توصية من لجنة المالية.

25-11188 2/2